

الحجة النصية في كتاب الاستبداد السياسي لمحمد الغزالي دراسة تحليلية في ضوء نظرية الحجاج

د/ مالك عوادي
جامعة سوق أهراس

الملخص :

Résumé :

Le livre « L'Islam et la Tyrannie Politique » du cheikh Mohammed al-Ghazali est considéré comme un document historique qui reporte les combats de l'écrivain contre l'injustice et la tyrannie, et qui met en évidence ses prises de positions à l'égard de nombreuses questions politiques et de gouvernance. La conception de ce livre a pour objectifs d'affronter et contrecarrer les dictateurs. Il est un manifeste contre l'arbitraire commis sur le peuple et la nation ; qui est une déviation aux principes de l'islam. L'écrivain a dévoilé les politiques occidentales masquées en idéaux de libertés et d'humanisme. C'est dans cette optique que s'inscrit mon étude d'une perspective argumentative. Le livre présente, selon notre point de vue, des techniques de l'argumentation, et comporte des facteurs et des articulateurs d'argumentation. Nous considérons que les idées développées dans ce livre ne peuvent être contenues dans cette dissertation ; par conséquent, nous nous sommes confinés à l'analyse de certains types d'argumentation employés par l'écrivain, et qui ont un effet substantiel sur le processus d'argumentation.

يعدّ كتاب الإسلام و الاستبداد السياسي للشيخ محمد الغزالي وثيقة تاريخية تسجل للكاتب معاركه ضد الظلم والاستبداد، و تبرز مواقفه تجاه الكثير من قضايا السياسة و شؤون الحكم ، وقد قصد من وراء تأليفه مجابهة الحكام المستبدين و التصدي لهم ، و بيان أن ما يقترفونه من مظالم في حق الشعب و حق الأمة هو انحراف عن مبادئ الإسلام ، كما تولى الكاتب فضح سياسات الغرب المقنع بيزي الحرية و المعاني الإنسانية ، و لعل هذا الذي دفعني إلى اتخاذ هذه المدونة موضوعا للدراسة من وجهة حجاجية ، و إني أتصور أن الكتاب قد تضمن الكثير من تقنيات الحجاج ، واشتمل على العديد من العوامل و الروابط الحجاجية ، و إن الإمام بها كلها لا يتسع له هذا المقال ، و لذا رأيت أن تقتصر الدراسة على تحليل بعض أنواع الحجج التي وظفها الكاتب ، و هي الحجة النصية و التي كان في توظيفها أثر واضح في العملية الحجاجية .

مقدمة

ويعدّ كتاب "الإسلام والاستبداد السياسي" من أخطر الكتب التي تناولت الاستبداد السياسي دراسة واقعية معاصرة جريئة امتزجت بالأسانيد الشرعية والمرويات التاريخية¹، هذا فضلا عن كون مؤلفه: « من دعاة الحرية ، إذ أن الحرية من العناصر الأساسية في برنامجه الإصلاحية ، وهو عدو الاستبداد أيا كانت صورته ، ويرى الاستبداد باسم الدين خطرا ، »².

وقد حظي الكتاب بشهرة واسعة و في هذا الصدد يقول عنه الغزالي: « أشهر كتبي عندما هاجمت فيها الطغيان وفساد الحكم وأسميته " الإسلام والاستبداد السياسي " وكان ذلك في أواخر الأربعينيات وكان هذا اليوم من أهم أيام حياتي واعتبره نقطة انطلاق لي... بمجرد أن نزل الكتاب إلى الأسواق فوجئت بالحكومة كلها تهتز وتصدر قرارا بمصادرة الكتاب. وأحسست أن القصر الملكي اهتز بشدة من هذا الكتاب وقبض عليّ وقدمت للمحاكمة بتهمة مهاجمة الحكومة.. وخرجت من هذه القضية بدون أن يثبت علي شيء»³، وأما عن الغرض من وضع الكتاب فيقول الكاتب: « ... رأيت من واجبي أن أقض مضاجع البغاة، وأبعث في وجوههم بصيحة تحذير تردّ كيدهم في نحورهم، وتبصر الضحايا الغافلين بعواقب تراخيهم وكسلهم.. وحزمت أمرى على إخراج هذا الكتاب للناس... »⁴ أما الهدف الآخر فهو تبرئة الإسلام مما ينسب إليه: «وسترى أن الإسلام والاستبداد ضدان لا يلتقيان، فتعاليم الدين تنتهي بالناس إلى عبادة ربهم وحده، أما مراسيم الاستبداد فترتد بهم إلى وثنية سياسية عمياء»⁵. و يضاف إلى هذه الأهداف هدف آخر لا يقل عنها أهمية يتمثل في فضح الغرب المقنع بزى الحرية والمعاني الإنسانية: «حفنة من الدول القوية تبعث بطائفة من الساسة الدجالين يسترون مخالبتهم وراء قفازات من الحرير، ويضعون أيديهم قسرا على حقوق الآخرين، ثم يعتلون المنابر ليتكلموا في العدل الدولي والسلام العالمي!!»⁶، و لعلّ جلّ هذه الأسباب أو بعضها هو الذي دفعني إلى اتخاذ هذه المدونة موضوعا للدراسة من وجهة حاجية ، و إني أتصور أن الكتاب قد تضمن الكثير من تقنيات الحجاج ، و إن الإمام بها كلها لا يتسع له هذا المقال ، و لذا رأيت أن تقتصر الدراسة على تحليل نوعين من الحجج النصية ؛ القرآن الكريم و الحديث النبوي الشريف.

أهمية الحجة النصية

لا يكاد المحاجج وهو يمارس فعل الكلام يستغني عن الاستعانة بكلام غيره ، فهودائم الاعتراف من الأقوال الأخرى التي تعد بمثابة معين لا ينضب يمتح منه كلما اقتضاه المقام و تطلب منه الموقف ، ذلك أنه غالبا ما يجد فيها ما يقوي حجته ، و يعضد دليله ، و يقيم الشاهد على صحة ما يقول حتى يتسنى له إفحام الخصم وإجماعه ، أو إقناع المتلقي ، و التأثير فيه ، وحملة على تنبي ما يعرض من أفكار و آراء و معتقدات... وتسمى هذه الأقوال التي تستعمل في مواطن الاستشهادو المحاججة بالحجج النقلية ، ويسميا محمد العمري "الحجج الجاهزة" و هي«تضمن الآيات القرآنية والأحاديث و أبيات الشعر و الأمثال و الحكم و هي حجج جاهزة تكتسب قوتها من مصدرها و من مصادقة الناس عليها و تواترها»⁷ كما تسمى أيضا بحجة الاستشهاد «و نقصد بحجة الاستشهاد تضمين نصوص مشهورة مصادق عليها من قبل المتلقي كالأيات القرآنية و الأحاديث النبوية والأمثال و الحكم و أبيات الشعر و أقوال المشاهير وذلك لنستدل على صحة دعوانا»⁸ وقد كانتالحجج النقلية في ثقافتنا العربية الإسلامية «من أهم الخصائص البلاغية التي يجب أن يتحلى بها الخطيب أو الشاعر ، وبقدر نجاحه في الاستدلال يكون نجاحه في الإقناع»⁹ و الحجة النقلية «إذا كانت من نص مقدس أو شريف صحيح مقدمة على غيرها من الحجج التمثيلية والتعليلية و التأملية لأنها من الأخبار الصادقة المجزوم بصحتها ، و لهذا قيل : « إذا جاء النص بطل القياس "»¹⁰ و من ثم فقد شكلت الشواهد سلطة مرجعية معترف بها قادرة على تجاوز معارضة الخصم و انتزاع تسليمه وترتبط تحديدا في التراث العربي الإسلامي بالآيات القرآنية و الحديث النبوي والأشعار و الأمثال و الحكم¹¹.

الحجة القرآنية :

مثل القرآن منذ نزوله تحديا للمشركين بما يحمله من سلطة التأثير وقوة الإقناع حتى عدّ حجة الحجج ودليل الأدلة ... فهو «فضلا عن كونه خطابا موجها إلى متلق فعلي أو محتمل مسرّح عليه تتحاور الذوات وتتجادل و يحاج بعضها بعضا»¹² و القرآن الكريم بما يمثله من مكانة روحية ، و مرجعية فكرية لها سلطة مركزية في تصورات الناس ، و بناء مفاهيم الكونية والاجتماعية ،تضطلع حججه بوظيفة تأكيدية للدعوى المصاحبة لها في نفوس المسلمين ، إذ هي مرجحة على ما سواها من الحجج و مقدمة على غيرها لأنها قاطعة في ثبوتها و يقينيتها ، قال ابن رشيق : « و أصح الكلام عندي ما قام عليه

الدليل و ثبت فيه الشاهد من كتاب الله ¹³ « كما أن « الشاهد القرآني سلطة غير شخصية لأنه العقيدة و الكتاب المقدس لعموم المسلمين لذلك يشكل محط إجماع عام دونه كل الحجج» ¹⁴ هذا فضلا عن كون القرآن الكريم بما يقدم لنا من أمثلة حجاجية يعد أهم مصدر لهذه الأشكال الحجاجية ¹⁵ ، كما تضطلع الحجة القرآنية بنقض ما ترسخ في ذهن من حكم كان يعتقد صواب معناه ¹⁶ . ولما كان المحاجج واحدا ممن جاهدوا في الله بالقرآن و«قد سمي الله تعالى الجهاد بالقرآن جهاداً كبيراً وفي هذا منقبة كبرى للقائمين بالدعوة إلى الله بالقرآن العظيم» ¹⁷ ولما كان أيضا واحدا ممن قضوا أعمارهم وسخروا أوقاتهم وجهدهم في خدمة القرآن الكريم درسا وتدريسا ودعوة حتى ملك عليه القرآن نفسه ¹⁸ ، فلا عجب أن تكون المعرفة الخلفية تعتمد بالأساس على القرآن الكريم الذي وجد فيه «الإجابات عن كل الأسئلة التي تختلج في ذهنه ، وقدم له تصورا شاملا للحياة البشرية ، ولمهمة البشر على الأرض التي تترتب عليها حقوقهم و واجباتهم ، و أصبح ذلك التصور هو الميزان الضابط لفكر الغزالي ومواقفه ، و الإطار العام الذي انتظمت فيه كتاباته وخطبه» ¹⁹ ، ومن ثم فإننا نسجل في المدونة المدروسة حضورا قويا للآيات القرآنية في سياقات متعددة مختلفة. و سنحاول أن نرصد الحجاج بالقرآن الكريم من خلال الاستشهاد بنصوصه في المواضيع الآتية : مفهوم الملك، والحرية الدينية، و القتال في الإسلام، و طاعة أولي الأمر.

وسنستهل دراستنا بالوقوف على مفهوم (الملك) في الإسلام ، لأن هذا المفهوم ارتبط خطأ بالاستعلاء والقهر ، فعمد الكاتب إلى إجلاء حقيقته ، وإزالة ما التبس به من سوء فهم ، محاولا وضعه في إطاره الصحيح ولعل ما احتج به في سياق تعريفه لمصطلح (ملك) و (ملوك) أنموذج معبر عن هذا الاحتجاج الذي يهدف إلى تحديد المقصود من استخدام لفظة (ملك) ²⁰ في سياق الحديث عن الاستبداد ، فليس الملك استبدادا، و هذا مضمون الأطروحة التي يعرضها في هذا السياق لقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [المائدة 20\] وقوله تعالى: ﴿ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ [يوسف/ 101] فقد تضمنت الآيتان لفظة (الملك) ليس بمعنى التسلط على الرقاب لأن الملك الذي ذكّر به موسى (U) بني إسرائيل كان من ضمن النعم التي أنعم الله

بها عليهم و من ثم فلا ينبغي أن يكون مقترنا بظلم أو إساءة تدبير ، والأمر نفسه ينسحب على الملك الذي مكن الله منه يوسف (U) حتى يسوس الناس بما يحقق العدل و يشيع الخير و هذه الدلالة جاءت مغايرة لما تضمنته الآيتان الآتيتان: ﴿ وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الزخرف/ 51] و قوله تعالى ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةً أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل/ 34] ، فدلالة الملك في سورة الزخرف معلومة ، ولا تحتاج تحقيقاً أو دليلاً على ما فيها من ظلم و استعلاء ، فلقب فرعون غالباً ما يعبر عن القوة العاشمة و الظلم و القهر و الاستعباد، و هذا ما عبرت عنه لفظة (ملوك) في سورة النمل...و عليه فإن الاستشهاد بالآيات القرآنية قد جرى في سياق الوصف كله لمفهوم الملك بين القديم والحديث في اتصاله و انفصاله بألوان النظم الحاكمة من جهة و مفارقة العدل والظلم من جهة ثانية ، لأن الملك في حقيقته «ولاية على المجتمع لحفظ نظامه، تقتضي عموم النظر وشمول التصرف في روابط الناس ومعاملاتهم وتصرفاتهم، وتسييرهم في ذلك كله على أصول عادلة توصل كل أحد إلى حقه وتكفه عن حق غيره، ليعيشوا في رخاء وسلام، ويبلغوا غاية ما يستطيعون من متع الحياة».²¹

وفي مجال الحرية الدينية²² التي تعدّ مبدأ أصيلاً و ثابتاً في الإسلام ، أقره القرآن الكريم في نصوص كثيرة منها ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس /99] ، والنص الذي استشهد به الغزالي على هذا المبدأ الأصيل هو الآية الصريحة في دلالتها على حرية الاعتقاد ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَأَ انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة / 256] ، وقد ذكر ابن عاشور في تفسير هذه الآية : « ونفي الإكراه خبر في معنى النهي و المراد نفي أسباب الإكراه في الإسلام ، أي لا تكرهوا أحداً على اتباع الإسلام قسراً وحيء بنفي الجنس لقصد العموم نصاً ، وهي دليل واضح على إبطال الإكراه على الدين بسائر أنواعه ، لأن أمر الإيمان يجري على الاستدلال والتمكين من النظر و بالاختيار»²³ ،

و مما تقدّم يتضح بما لا يدع مجالاً للشك أن الإسلام يكفل للناس الحق في ممارسة ما يعتقدون من شعائر ، وأنه لا يجوز التعدي على هذا الحق ، و قد كان في الآية التي استشهد بها الكاتب حجة و دليل على أن إجبار الناس وإكراههم على اعتناق دين بعينه

أمر مرفوض في الإسلام وأنه لا يمكن بأي حال من الأحوال المساس بحرية المعتقد تحت أي عنوان ،لأن حرية الإنسان تعد «قيمة من أبرز القيم العليا و مقصدا من أهم مقاصد الشريعة، (...) ولتوكيد هذا المعنى و تحرير الإنسان تحريرا تاما نزلت آيات كثيرة تدعم هذه الحرية وتدافع عنها و تحميهاو تعدها جوهر إنسانية الإنسان»²⁴

و لعل لمسألة الحرية الدينية ارتباطا وثيقا بقضية مشروعية القتال في الإسلام²⁵ و هي من القضايا التي كان لها نصيب وافر من الجدل و النقاش الذي ما زال مستمرا إلى يوم الناس هذا ، ففي حين يذهب فريق واسع من المستشرقين الذين لم يتخلصوا من النزعة الصليبية إلى أن الإسلام عقيدة لم تكن لتعرف الانتشار لولا استعمال السيف و القهر²⁶ ، وربما شارك هذا الفريق ادعاءه بعض المنتسبين للإسلام من المستغربين الذين صقلت عقولهم في الخارج²⁷ حتى صاروا يرددون و يكررون ما يقال في الدوائر الغربية دون نظر أو تمحيص ، بينما يذهب فريق آخر إلى النقيض من ذلك حيث ينفون عن الإسلام ما ينسب إليه من استعمال القوة و الإكراه مع أهل الملل الأخرى و يؤكدون على أنه دين يرفع شعار السلم و يقدمه، و يدعو إليه و لا يلجأ للقتال إلا إذا كان مضطرا لذلك²⁸، وحرصا من الكاتب على كشف ملامسات هذه القضية بحثها باستفاضة ، و عمد إلى إزالة ما يحيط بها من أوهام ، فبين أن الإسلام بريء مما رمي به من اتهامات تصفه بأنه دين أقيم على حد السيف و قمع الآخرين ، و مما استشهد به في هذا السياق هو قوله تعالى: ﴿أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير﴾ (39) الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرن الله من ي نصره إن الله لقوي عزيز (40) الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلوة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور (41) ﴿ [الحج / 39- 41]، و الناظر في هذه الآيات الكريمة يجدها تصدح بحقيقة لا سبيل إلى إخفائها هي أن القتال يوم شرع كان لرفع الظلم و دفع العدوان ، و التمكين للحق و ليس رغبة في الهيمنة و بسط النفوذ ، ثم إن الكاتب دعم ما يذهب إليه بالآية التالية²⁹: ﴿وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولما تعذوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ [البقرة / 190] .

و أما عن قضية وجوب طاعة أولي الأمر³⁰ وهي من القضايا التي أسئى فهمها يستشهد المحاجج بقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾

[النساء / 59] ثم يفسرها تفسيراً يزيل ما التبس بها من فهم خاطئ و ملفقة ؛ جعلت الطغاة و المستبدين يتخذونها تعلقة لتقنين الظلم و حمل الشعوب على الانقياد لهم و عدم الاعتراض على فساد الحكم و تردي الأوضاع ، ليوضح أن المقصود بأولي الأمر هم الذين يخضعون لأحكام الدين ، ولا يضرّون بها عرض الحائط ، لأن حقيقة ولي الأمر في الإسلام أن « يُختار من صميم الأمة و تُرُشَّحه كفايته و ثقةُ الجمهور فحسب»³¹ و لعل هذا الفهم ينسجم مع بحث أحد المفكرين في لفظة (منكم) في قوله تعالى: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ليخلص إلى أنها «تختلف عن دلالة (عليكم) التي تحمل معنى العلوّ و التسلط، كما تختلف عن دلالة (فيكم) التي توحى بمعنى الطبقيّة الاجتماعية أو التراتب الكهنوتي، بينما (منكم) تدل على حرية الاختيار، و على هذا الأساس فإن الرسول (p) لم يستخلف أحداً من بعده تطبيقاً لنصّ الآية الكريمة و من ثمّ فإن الحكم في الإسلام يقوم على أساس حرية الاختيار و يرفض كل أشكال التسلط أو الوصاية التي تحدّ من حق الأمة في اختيار الحاكم»⁽³²⁾.

كانت هذه إشارات سريعة للحجة القرآنية و استعمالاتها في المدونة بحيث وظفت لتحقيق جملة من الأغراض الحجاجية التي تتفق مع ما أشرنا إليه في مقدمة المقال.

الحجاج بالحديث الشريف و بالسيرة النبوية :

تنبوأ السنة النبوية الشريفة مكانة رفيعة في التشريع الإسلامي و في الثقافة الإسلامية ، إذ تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم الذي نص على حجبتها في أكثر من موطن حيث يقول الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (65)﴾ [النساء/65] . و بناء عليه فقد رأينا الكاتب شديد الحرص على الاستشهاد بالسنة الشريفة و بالأحاديث النبوية و مواقف السيرة في عديد المواضع ، وهذا إيماناً منه بمنزلة السنة النبوية و دورها في التشريع ، و لكونها النموذج الأمثل في الاتباع و الاقتداء ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب/21] ، هذا فضلاً عن حرصه على تقوية الدعوى التي أقامها في معرض بيانه لسماحة الإسلام و عدالته و محاربهته الاستبداد بجميع أشكاله، و نأتي الآن إلى عرض بعض مواطن الاستشهاد بالحديث الشريف و السنة المطهرة التي دعم بها المحاجج موقفه و آراءه ، و نبدأ بموقفه من تكبر الحكام و تجبرهم إذ تحدث الغزالي عن الاستبداد و ما يخلفه من آثار سيئة على الحكام و المحكومين على

حد سواء ، فذكر أن الاستبداد يجعل المستبد مصابا بالغرور الذي يتحول مع الأيام إلى تجبر و تكبر و استعلاء: «إن الكبر في هذه الحالات لا يزال يتضخم حتى يتحول إلى جبروت!! وتلك حالات معهودة في أمراض النفوس»³³ ، فقد أبان الكاتب عن حقيقة الكبر و الكبرياء و ما يخلفه من مفسد و شرور حين يتحول إلى جبروت و طغيان لا حدود لهما ، و حين يسيطر على نفوس الحكام المسكونين بجنون العظمة ليزيدها استكبارا ، و ليدلل الكاتب أكثر على ظلم هذا الصنف من الحكام المتكبرين المنجبرين يورد ما جاء في الحديث الشريف عن الله تعالى: «الكبرياء رذائي والعز إزاري فمن نازعني شيئا منهما عذبتة» الذي من خلاله يتولى هدم سياسة القوة الظالمة الباغية التي تريد أن تنازع الله تعالى كبرياءه و سلطانه ، لأنه يتوعد كل طاغية متكبر بالعذاب و سوء العاقبة ، ولعل في هذا ما يردع عن الكبر و يحدّ من جنون التجبر، ثم يلتفت الكاتب إلى بلاد الشرق التي آلمه وضعها وحرّ في نفسه أن تبثلي بحكام متكبرين ساموها أولونا من الخسف و الذل، ليقرر هذه الحقيقة المرة في مقولته التي صدرها بالأداة (ألا) التي تتضمن تنبيها على ما سيعلنه: «ألا ما أكثر الذين نازعوا الله هذه الصفات من حكام الشرق البائس»³⁴ و إمعانا في إبراز قبح التكبر و سوء عاقبته و من ثم التحذير منه و وجوب تطهير النفوس منه يسوق المحاجج الحديث الشريف الآتي: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر»³⁵ . و بعد فضح الحكم الجائر المتجبر و التحذير منه و بيان سوء عاقبته يسوق الكاتب مثلا حيا عن عدالة الرسول الأكرم (p)، و تواضعه و سياسته الرشيدة التي تهدف إلى اجتثاث التكبر من جذوره ، و ذلك حصون الطغاة ، و تفويض عروشهم: « وقد بُعث محمد (p) للناس وفي قلوبهم وجل من سطوة الملوك الأولين، فلما جرى بأعرابي يوما في حضرته أخذته رعدة- يحسب نفسه قريبا من أحد الجبابرة- فقال له الرسول (p): «هون عليك.. إني لست بملك.. أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد»³⁶ و يمثل هذا النموذج من السيرة العطرة تترسخ قيم العدل و مبادئ المساواة ، و يبنى الملك الذي يشعر فيه المواطن بكرامته ، و لا يخشى فيه على حقوقه من سطوة جائر أو بطش حاكم .

و إذا انتقلنا إلى قضية المال العام و كيف ينبغي التصرف فيه ، و هي من أخطر القضايا التي قاست الأمة ويلات طوال حقبة الاستبداد ماضيا وحاضرا ، إذ أطلق المستبدون أيديهم في إمكانات الامة و مقدراتها فسخروها لإشباع نهمهم الذي لا

يعرف للشعب حدودا، وأسرفوا بجنون على الشهوات والملذات في حين ظل المحكومون مقيدين بأغلال الفقر و الحرمان ...³⁷ ، ومثل هذا السفه في العبث بأموال الشعب أسس له الاستبداد المطلق إذ السلطة المطلقة مفسدة مطلقة.. وحتى يشعرنا المحاجج بخطورة هذه القضية لجأ إلى الاعتراف من السنة الشريفة التي وضعت أسس الحكم الراشد ، و بينت أن الحاكم مستأمن على مال الأمة و لا يجوز له أن يتصرف فيه أو ينفق منه إلا بحق و في هذا الصدد يورد الكاتب الحديث الشريف الآتي: «عن عمرو بن عبسة قال: صلى بنا رسول الله (p) إلى بعير من المغنم، فلما صلى أخذ وبرة من جنب البعير ثم قال: « لا يحل لي من مغنمكم مثل هذه، إلا الخمس والخمس مردود فيكم »³⁸ و يعلق الكاتب على مثل هذا النهج القويم الذي يضرب أسمى الأمثلة في التعفف و حفظ الأمانة و حسن التصرف في مال الأمة بقوله : « ونتيجة هذا التورع الجليل عن مال الأمة أن الرسول وآل بيته عاشوا على الكفاف »³⁹، و من هنا يتبين أن الصورة التي ينبغي أن يكون عليها الحاكم في الإسلام هي صورة التورع والبعد عن السفه في إدارة مقدرات الأمة و التزام الترشيد في الإنفاق، و استشعار مراقبة الله تعالى ، و إن هذا الأمر يقود إلى الإقرار بخطورة تولي المناصب السياسية و إدارة الشأن العام إذ ليس الحكم فرصة للاستحواذ على المال العام و التسلط على الرقاب ..و إنما الحكم هو ما استشهد به الغزالي من حديث أبي ذر: « قال : قلت يا رسول الله ما كانت صحف إبراهيم ؟ قال : « كانت أمثالا كلها ... أيها الملك المسلط المبتلى المغرور ، أني لم أبعك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ، و لكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم ، فإني لا أردھا و لو كانت من كافر »⁴⁰، و أيا كانت درجة الاستشهاد بهذه الحجة و مثيلاتها من حيث عدم احتفاء موردها بقوة حجيتها ، أعني سندھا و درجة صحتها في سلم الأحاديث الصحيحة ، فإن حجيتها فيما يبدو مرتھنة بمضمونها الصريح في نقد الظلم و أهله ، متوافقة مع روح القرآن و مسلمات العقول الراضة للظلم في سلم القيم الإنسانية جمعاء ، و في سياق متصل يستثمر الكاتب حديثا آخر يبين فيه رسول الله (p) ما سيؤول إليه أمر الناس في ظل تمسك البعض بالسلطة ، يقول: « إنكم ستحرصون على الإمارة، و ستكون ندامة يوم القيامة، فنعمت المرزعة و بنست الفاطمة »⁴¹ و يقول الرسول (p) أيضا : « ويل للأمرء ، و يل للعرفاء ، و يل للأمناء ، ليتمنين أقوام يوم القيامة أن ذوائبهم معلقة بالثريا يدنون بين السماء والأرض ، و أنهم لم يلوا عملا »⁴² ، إنها " حجة التخويف " التي يعتمدھا الكاتب محذرا تحذيرا

صريحا من مغبة المقصر في الحكم بالعدل و إيتاء الحقوق إلى أصحابها ، و لعل التصريح بالأطروحة الأساسية أبعاد أثرا في نفوس المتلقين يقول الكاتب : « و هذه النصائح النبوية تقصد إلى قطع أطماع المتطلعين إلى المناصب الكبرى ، يريدون منها تدعيم أثرتهم و تضخيم ثروتهم و الاستعلاء على مواطنهم و إخوتهم »⁴³ بل يحشد الكاتب نصوصا نبوية أخرى يتضمن وعيدا و تهديدا لكل من تسلم أمرا و لم يعدل فيه ، إن حجة التخويف التي بالغ المحاجج في الاعتماد عليها منسجمة مع هول الموقف المترتب عن تضييع الحقوق والواجبات التي لا يقوم المجتمع السوي إلا عليها ، و بإحصاء بسيط يتبين لنا حضور "حجة التخويف" مضمنة في الحجة النقلية (الحديث النبوي) في نص واحد من المدونة ، ألا هو نص " حرب شعواء " بثلاثة عشر حديثا مختلفا من حيث السند و الرواية تعالج المسألة نفسها ، وبغلبة مطلقة على سائر أنواع الحجج الأخرى ، و هذا إن دل فإنما يدل على عميق تأثر المحاجج بنمط يراه الأسلم في سياسة أحوال الناس ، إنه نمط و نموذج حكم الرسول (p)، و من بعده خلفاؤه لذلك يقرر محتجا بمعرفته الشخصية⁴⁴ ،-و المعرفة الشخصية من الأدلة التي يعتد بها بخاصة إذا كانت صادرة من درب الخبرة و العلم-(حجة السلطة العلمية) بأنه لا يعرف ديننا حرر الناس مثل الإسلام ، و لا يعرف رسولا ربي الناس على العدل مثل محمد(p) و أن ما تراه اليوم من ظلم هو خروج عن الإسلام ونكوص عن سيرة الرسول (p) و النتيجة المعطاة معبرا عنها بقوله: « البلاد التي لا تعرف الدنيا اليوم أترف من أمرائها وأتفه من فقرائها »⁴⁵.

كما أن سرد وقائع السيرة يتضمن حجة سلطوية نابعة من صلاح حال الناس باتباعهم أفعال الرسول و في هذا السياق يقول المحاجج:« و قد عرضنا أن الرسول (p) كان يستشير و كان ينزل عن رأيه إلى رأي أصحابه مادام الصواب قد ظهر إلى جانبهم »⁴⁶ ، ثم يستطرد الكاتب في عرض مزايا الشورى و حدودها الواقعية في حياة الناس انطلاقا من الاحتجاج بسيرة الرسول الذي كان يشاور أصحابه في الكثير من شؤون الحياة .

خاتمة :

لعل الدراسة التي تناولت تحليل نوعين من الحجة النصية ؛ القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، قد جعلتنا نقف على الأثر الواضح الذي كان في توظيفهما في العملية الحجاجية بحيث خلصنا إلى أن القضايا التي أثارها كتاب "الإسلام والاستبداد السياسي و التي استشهد فيها الكاتب بنصوص من الكتاب و السنة تؤكد بما ل يدع مجالاً للشك حقيقة مفادها أن الإسلام رحمة ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء/ 107] وكرامة إنسانية ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء/70] وحرية ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة/ 256]، بينما الاستبداد السياسي ظلم وقهر وإهدار للكرامة الإنسانية و مصادرة للحريات و تعد على الحقوق... ومن ثم فإن الإسلام و الاستبداد ضدان لا يجتمعان .

الهوامش و المراجع

- 1- محمد الغزالي ، الإسلام و الاستبداد السياسي ، ت محمد خالد القعيد ، ط 7 ، نهضة مصر للطباعة و النشر ، القاهرة ، مصر 2007 ، ص 3
- 2- السيد أحمد إبراهيم الأعصر ، التوفيقية في العقل العربي المعاصر من خلال نماذج أربعة : محمد عبده — نديم الجسر — حسن صعب — محمد الغزالي ، أطروحة دكتوراه في الآداب (فلسفة) مخطوط ، جامعة القديس يوسف ، كلية الآداب و العلوم الإنسانية ، بيروت الشرقية ، 2003 ، ص 259
- 3- الإسلام و الاستبداد السياسي، ص 7
- 4- الإسلام و الاستبداد السياسي، ص 17
- 5- الإسلام و الاستبداد السياسي، ص 17
- 6- الإسلام و الاستبداد السياسي، ص 31
- 7- محمد العمري في بلاغة الخطاب الإقناعي مدخل نظري و تطبيقي لدراسة الخطابة العربية ، الخطابة في القرن الاول أنموذجا إفريقيا الشرق المغرب ط2 ، 2002 ص 90

- 8- الحسين بنو هاشم البنية الحجاجية في نص مفهوم التعايش في الإسلام لعباس الجراري البلاغة وتحليل الخطاب مجلة فصلية علمية محكمة العدد 1 ملف العدد الحجاج مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء المغرب 2012 ص 140
- 9- ناصر بن دخيل الله فاضل السعدي الاحتجاج العقلي و المعنى البلاغي دراسة وصفية ،مخطوط أطروحة دكتوراه جامعة أم القرى ،السعودية 1426 هـ ص 133
- 10- الاحتجاج العقلي و المعنى البلاغي ،مرجع سابق ، ص 131
- 11- ينظر عبد اللطيف عادل بلاغة الإقناع في المناظرة ط1 منشورات الاختلاف ، الجزائر 2013 ، ص 233
- 12- عبدالله صولة ن الحجاج في القرآن الكريم من خلال أهم خصائصه الأسلوبية ، ط 2 ، منشورات كلية الآداب و الفنون و الإنسانيات ، تونس 2007 ، ص 42
- 13- ابن رشيق ، العمدة ، شرح عفيف نايف حاطوم ، دار صادر ، ط1 ، بيروت ، سنة 2003، ص232
- 14- بلاغة الإقناع في المناظرة ، ص 233
- 15- ينظر صابر الحباشة ، التداولية و الحجاج مداخل و نصوص ، صفحات للدراسات و النشر، دمشق 2008 ، ص 49 .
- 16- ينظر الاحتجاج العقلي و المعنى البلاغي دراسة وصفية ، ، ص 136
- 17- ابن باديس ، حياته و آثاره ، جمع و دراسة الدكتور عمار طالبي ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ط2 ، 1983 ج 1 ، ص 430
- 18- ألف الكاتب مجموعة من الكتب تعنى بدراسة القرآن الكريم ذكر منها على سبيل المثال لا الحصر : كيف نتعامل مع القرآن ، المحاور الخمسة للقرآن الكريم ، التفسير الموضوعي للقرآن ...
- 19- محمود عبده ، محمد الغزالي داعية النهضة الإسلامية ، ط1 ، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي ، بيروت 2009 ، ص 56- 57
- 20- ينظر الإسلام و الاستبداد السياسي ، ص 63 و ما بعدها
- 21- آثار ابن باديس ، ج 2 ص 10
- 22- الإسلام و الاستبداد السياسي ، ص 93
- 23- ابن عاشور ، التحرير و التنوير ، ج 3 ، ص 26
- 24- طه جابر العلواني ، إشكالية الردة و المرتدين من صدر الإسلام إلى اليوم ، ط1، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة 2006 ، ص 108

- 25- ينظر الإسلام و الاستبداد السياسي ،ص 99
- 26- ينظر إشكالية الردة و المرتدين من صدر الإسلام إلى اليوم ، ومحمد عمارة، في المسألة القبطية ،حقائق و أوهام ، ط1 ،مكتبة الشروق القاهرة 2008 ، ص 29 و ما بعدها
- 27- ينظر قذائف الحق ،ص
- 28- ينظر توسعا كتاب محمد سعيد رمضان البوطي ، الجهاد في الإسلام كيف نفهمه ؟ و كيف نمارسه؟
- 29- الإسلام و الاستبداد السياسي ،ص 102
- 30- الإسلام و الاستبداد السياسي ،ص162
- 31- الإسلام و الاستبداد السياسي ،ص169
- 32- محمد أبو القاسم حاج حمد: جدلية الغيب والإنسان والطبيعة - العالمية الإسلامية الثانية، دار الهادي، ط1، بيروت، 2004، ص 509.
- 33- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 34
- 34- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 35
- 35- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 35
- 36- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 36
- 37- تذكر العديد من مصادر التاريخ أن كثيرا من الملوك و الأمراء من أنفق الأموال الطائلة على اقتناء جارية أو مغنية ، و جاد بالمال الوفير على شاعر متملق ، و اليوم تطالعنا وسائل الإعلام بفصائح الحكام و ما يحرقونه من أموال على موائد القمار في أوروبا و أمريكا ...
- 38- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 44
- 39- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 44
- 40- ورد هذا النص في ص 65 بدون سند
- 41- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 66 ، رواه البخاري و النسائي و أحمد
- 42- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 66 ؛ رواه أحمد
- 43- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 67
- 44- إن هذه المعرفة الشخصية مكتسبة من التجارب و الدرس و طول النظر حتى تعود ملكة راسخة في النفوس
- 45- الإسلام و الاستبداد السياسي ص 69
- 46- الإسلام و الاستبداد السياسي ، ص58